اذا قدرنا فالذكاة الصالحه ◦ خالص قطع جايز المناكحه
ادامة الكاب حلقوما سري ◦ كليهما وجرح مالم يقدر
كابل يشرد او في حفرة ◦ المزهق الحيوة مستقرة
قطعا وظنا بدم قدا نفجر ◦ وباشتداد الحركات واخر
بجارح وما العظام صالحه ◦ لها وارسال بصير جارحه
استرسلت وانزجرت به ولا ◦ تاكل من صيد مرارا اغفلا
رابعة لم تكمل الا بها ◦ ان تمسك الصيد علي اصحابها
قلت وقداوهم ان يراعي ◦ الكل في الطيور والسباع
وما كذا الامر ففي الطيور ◦ بشرط ترك الاكل في المشهور
وان تهيج عند الاغراء ولا ◦ مطمع في انزجاره مسترسلا
ان امة والعين او للنوع ام ◦ اوواحدا منه وان مات بغم
وشركه اصطدام ارض واعتنا ◦ ريح وبانصدام سهم بالبنا
او ارتمي بعد انقطاع في الوتر ◦ وظن خنزيرا وثوبا وبشر
اورده كلب المجوس ولما ◦ بان بما ذففن لا ماطمعا
منه وعلت ومامن قبله ◦ يقتل لكن باعتياد اكله
[illegible]ه الذي يخنه ثم قتل ◦ كلب المجوسي وغرمه حمل
اوغاب ثم مات والاعزا في ◦ اثنا عدوه كمثل المنتفي

والله

والله ندبا وحده يسمي ◦ للفعل اوعض وصيب السهم
ويندب الازهاق والقطع البجل ◦ وكونه في لبة من الابل
وقبلة لمذبح ومن سفك ◦ ومن ازال منعة الصيد ملك
كمثل من عشش فيما بنيا ◦ لقصده اولمضيق الجبا
وملجا لواسع او عمرا ◦ بغير قصده حكي التحجرا
ولومع التحرير والافلات ◦ كالحكم لواعرض عن ممنات
لاجلد ميت واذا ازمن ثم ◦ ذففن ثان لا بمذبح حرم
وقيمة الصيد علي الثاني وما ◦ لولم يذففه فمات بهما
فهو كمملوك له فعاد من ◦ عشر الي تسع فان يجرح ضمن
عشرة من اصل تسعة عشر ◦ جزا من العشرة والثاني جبر
بتسعة من عشرة قلت علي ◦ خمسة اوجه سواه فصلا
ويضمن الاخر حيث ذففا ◦ اول ارش الجرح والعكس انتفي
وحيث ازمنا فللثاني فان ◦ يجرحه بادئا نيا ربعا ضمن
وجملة ان جرحا واهلكه ◦ تذفيفا او ازمن فرد ملكه
وباحتمال كالتساوي ملكا ◦ وليستحلا واذا تشككا
في آخر امر من اوذ ففا ◦ ام لا فنصفه لصلح و[illegible]
وحيث مملوك حمام اختلط ◦ بغير محصور ومملوك فقط

Copyright © King Saud University